

Distr.: General  
14 March 2007  
Arabic  
Original: English

منظمة الأمم المتحدة  
للتربية الصناعية



لجنة البرنامج والميزانية

الدورة الثالثة والعشرون

فيينا، ٤-٢٠٠٧ أيار/مايو

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت الم مشروع

افتتاح الدورة

عملاً بالمادة ١٧-٢ من النظام الداخلي (UNIDO/4)، ستفتتح الدورة الثالثة والعشرين للجنة البرنامج والميزانية رئيسة اللجنة السيدة كونغيت سينيجيور جيس (إثيوبيا).

البند ١ - انتخاب أعضاء المكتب

عملاً بالمادة ١-١٧ من النظام الداخلي، تنتخب اللجنة كل سنة في بداية دورتها العادية رئيساً وثلاثة نواب للرئيس من بين ممثلي الدول الأعضاء فيها، ومقرراً من بين وفود الدول الأعضاء فيها. وتقضى المادة ٣-١٧ من النظام الداخلي بأن تخضع مناصب الرئيس ونواب الرئيس الثلاثة والمقرر للتناوب الجغرافي العادل في إطار دورة مدتها خمس سنوات وفقاً للتذليل ألف من النظام الداخلي. ووفقاً لذلك التذليل، ينبغي أن يُنتخب رئيس الدورة الثالثة والعشرين من بين أعضاء اللجنة من الدول المدرجة في القائمة باع، ونواب الرئيس الثلاثة من الدول الأفريقية المدرجة في القائمة ألف والدول الآسيوية المدرجة في القائمة ألف والدول المدرجة في القائمة دال. وينبغي أن يُنتخب المقرر من أعضاء اللجنة من الدول المدرجة في القائمة جيم.

لدواعي الوفر، طُبع من هذه الوثيقة عدد محدود من النسخ. ويرجى من أعضاء الوفود التكرم بإحضار نسخهم من الوثائق إلى الاجتماعات.



## البند ٢ - إقرار جدول الأعمال

عملاً بال المادة ١٢ من النظام الداخلي، يعرض على اللجنة في الوثيقة PBC.23/1 جدول أعمال مؤقت للدورة الثالثة والعشرين للجنة، أعده المدير العام بالتشاور مع رئيس اللجنة وفقاً للمادتين ٨ و ٩، بغية إقراره.

وسوف تعرض على اللجنة الوثائق التالية:

- جدول الأعمال المؤقت (PBC.23/1)
- جدول الأعمال المؤقت الم مشروع (PBC.23/1/Add.1)
- قائمة الوثائق (PBC.23/CRP.1)

## البند ٣ - التقرير المؤقت لمراجعة الحسابات الخارجي، بما في ذلك تنفيذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي عن فترة السنين ٤-٢٠٠٥؛ وتقرير الأداء المالي وتقدير أداء البرنامج عن فترة السنين ٦-٢٠٠٧

طلب المجلس، في دورته السادسة والعشرين، إلى مراجعة الحسابات الخارجي أن يقدم كل سنة في وقت مناسب قبل انعقاد دورة اللجنة تقريراً مؤقتاً وجيزاً عن الأنشطة التي اضططلع بها وما نتج عنها من توصيات (م ت ص-٢٦/٢-٢٠٠٤)، وفي مقرر م ت ص-٣٢/٢-٢٠٠٤ عن تقرير مراجعة الحسابات الخارجي عن فترة السنين ٤-٢٠٠٥، طلب المجلس إلى المدير العام أن يواصل تنفيذ توصيات مراجعة الحسابات الخارجي وأن يقدم تقريراً بهذا الشأن إلى مجلس التنمية الصناعية في دورته الثالثة والثلاثين. وسيتضمن التقرير المؤقت لمراجعة الحسابات الخارجي ملاحظات المدير العام حول تنفيذ توصيات مراجعة الحسابات الخارجي.

وينص البند ٦-١٠ من النظام المالي على أن يقدم المدير العام إلى لجنة البرنامج والميزانية، في بداية السنة التقويمية الثانية من كل فترة مالية، تقريراً مالياً مؤقتاً عن التطورات المالية الهامة التي كان لها تأثير في المنظمة أثناء السنة التقويمية الأولى من الفترة المالية المعنية.

وعلاوة على ذلك، طلبت اللجنة إلى المدير العام، في استنتاجها ١٩/١٩٨٧، أن يقدم كل سنة إلى المجلس، عن طريق اللجنة، تقريراً واضحاً ومفصلاً عن الأداء المالي يبين فيه أو جه استخدام الموارد المالية بمنها بمنها، وأن يقدم أيضاً تقريراً عن أداء البرنامج يبين فيه مستوى تنفيذ البرنامج. ثم طلب المؤتمر العام، بناءً على توصية اللجنة والمجلس، إلى المدير العام أن يدمج تقرير أداء البرنامج عن الفترة المعنية (م ع-٤/ق-٢) إدماجاً كلياً في التقارير السنوية. وبناءً على ذلك، يتضمن التقرير السنوي لليونيدو لعام ٢٠٠٦ تقرير أداء البرنامج لعام ٢٠٠٦. وستكمل هذه المعلومات بالبيانات المالية التي ما زالت تصدر كجزء من تقرير الأداء المالي المؤقت.

وسوف تعرض على اللجنة الوثائق التالية:

- التقرير المؤقت لمراجعة الحسابات الخارجي (PBC.23/8-IDB.33/8)
- تقرير الأداء المالي المؤقت عن فترة الستين ٢٠٠٧-٢٠٠٦. مقدم من المدير العام (PBC.23/9-IDB.33/9)
- تقرير اليونيدو السنوي لعام ٢٠٠٦ (الذي يتضمن تقريراً مؤقتاً عن أداء البرنامج لفترة الستين ٢٠٠٦-٢٠٠٧) (PBC.23/2-IDB.33/2)

#### البند ٤ - وضع اليونيدو المالي

تناول التقرير الذي قدمه المدير العام إلى المجلس في دورته الثانية والثلاثين (IDB.32/7)، والذي عدّل بمذكرة من الأمانة (IDB.32/CRP.2)، طائفة واسعة من المسائل المدرجة ضمن إطار الوضع المالي. وسوف تحدث تلك المعلومات في وثيقة تقدم إلى الدورة الحالية.

ومن ثم، سوف تعرض على اللجنة الوثيقة التالية:

- وضع اليونيدو المالي. تقرير من المدير العام (PBC.23/10-IDB.33/10)

#### البند ٥ - البرنامج والميزانيتان، ٢٠٠٨-٢٠٠٩

وفقاً للمادتين ١٤ و١١ من الدستور، يتعين على المدير العام أن يعد مشروع برنامج عمل للفترة المالية التالية ويقدمه إلى المجلس، عن طريق اللجنة، مشفوعاً بالتقديرات المقابلة للأنشطة المراد تمويلها من الميزانية العادية. وعلى المدير العام أن يقدم في الوقت نفسه مقترنات وتقديرات مالية بشأن الأنشطة المراد تمويلها من التبرعات المقدمة إلى المنظمة. وعلى اللجنة أن تنظر في مقترنات المدير العام، وتقدم توصياتها إلى المجلس بشأن برنامج العمل المقترن والتقديرات المقابلة له في كل من الميزانيتين العادية والتشغيلية. ويطلب اعتماد توصيات اللجنة أغلبية ثالثي الأعضاء الحاضرين والصوتيين.

وعملأ بالفقرة (و) من المقرر م ع-١١/م-١٨، ستكون مقترنات الميزانية للفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨ قائمة على أساس يضاهي مقدار النفقات الإجمالية الموافق عليه للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧. وستتضمن الوثائق أيضاً المقرر م ت ص-٣٢-٥ (ج) عن المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، الذي طلب فيه المجلس إلى المدير العام القيام بأمور من جملتها أن يشرع في عملية تقييم المشروع وتحطيمه وتقدير تكاليفه بغية إدراجها في الاقتراحات الخاصة ببرنامج وميزانيتي فترة الستين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

وسوف تعرض على اللجنة الوثيقة التالية:

- البرنامج والميزانيتان، ٢٠٠٨-٢٠٠٩، مقتراحات مقدمة من المدير العام  
(PBC.23/7-IDB.33/7)

**البند ٦ - جدول الأنصبة المقررة لاقتسام نفقات الميزانية العادلة لفترة  
الستين ٢٠٠٨-٢٠٠٩**

سوف يتعين على المؤتمر العام في دورته الثانية عشرة أن يقرّ جدول أنصبة لستي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩. وتقضي المادة ٤-١٠ (ب) من الدستور بأن تعدّ اللجنة مشروع جدول أنصبة لاقتسام نفقات الميزانية العادلة بغية عرضه على المجلس. وتنص المادة ١٥-٢ من الدستور على أن يستند جدول الأنصبة، بقدر الإمكان، إلى أحد ث جدول استخدمته الأمم المتحدة. وسوف تزود اللجنة بأحدث المعلومات فيما يتعلق بجدول الأنصبة المقررة لدى الأمم المتحدة المطبق على سنتي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ وأي تعديلات قد يلزم القيام بها فيما يخص اليونيدو.

وسوف تعرض على اللجنة الوثيقة التالية:

- جدول الأنصبة المقررة لفترة المالية ٢٠٠٨-٢٠٠٩. مذكرة من الأمانة  
(PBC.23/3-IDB.33/3)

**البند ٧ - صندوق رأس المال المتداول لفترة الستين ٢٠٠٨-٢٠٠٩**

وفقاً للبند ٤-٥ (أ) من النظام المالي، ينبغي للجنة أن تقدم إلى المجلس توصية بشأن حجم وأغراض صندوق رأس المال المتداول لفترة الستين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وقد قرر المؤتمر العام في دورته الحادية عشرة (م ع ١١/٤-م) أن يظل حجم صندوق رأس المال المتداول ٣٠٠٣٠ ٤٢٣٧ يورو، وأن تظل الأغراض المأدون بها للصندوق لفترة الستين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ على ما كانت عليه في فترة الستين ٤٢٠٠٥-٢٠٠٦، أي وفقاً لما تنص عليه الفقرة (ب) من المقرر م ع ٢٧-م.

وسوف تعرض على اللجنة الوثيقة التالية:

- صندوق رأس المال المتداول لفترة الستين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. اقتراحات مقدمة من المدير العام (PBC.23/4-IDB.33/4)

**البند ٨ - المعايير المحاسبية**

عرض على المجلس، في دورته الثانية والثلاثين، تقرير مقدم من المدير العام بشأن المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، في الوثيقة IDB.32/12. وفي مقرره م ت ص ٣٢-٥،

وافق المجلس من حيث المبدأ على أن تعتمد اليونيدو المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، في إطار اعتماد تلك المعايير على نطاق منظومة الأمم المتحدة بحلول عام ٢٠١٠. وفي الفقرة (د) من ذلك المقرر، طلب المجلس إبقاء الدول الأعضاء على علم بالتطورات المتعلقة باعتماد تلك المعايير.

وسوف تعرض على اللجنة الوثيقة التالية:

- المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، مذكورة من الأمانة – PBC.23/5  
(IDB.33/5)

#### البند ٩ - حشد الموارد المالية

يتضمن التقرير السنوي لعام ٢٠٠٦ معلومات عن حشد الموارد المالية خلال تلك السنة.

وسوف تعرض على اللجنة الوثائق التالية:

- معلومات عن حشد الموارد المالية، ترد في التقرير السنوي لعام ٢٠٠٦  
(PBC.23/2-IDB.33/2)
- المشاريع الموفق عليها في إطار صندوق التنمية الصناعية والصناعيق الاستئمانية والتبرعات الأخرى في عام ٢٠٠٦ (PBC.23/CRP.2)

#### البند ١٠ - تعيين مراجع حسابات خارجي

وفقا للبند ١١ من النظام المالي، يُعين مراجع حسابات خارجي، يكون شاغلا منصب مراجع الحسابات العام (أو موظفا مسؤولا يتولى منصبا معادلا) في إحدى الدول الأعضاء، ويتولى المؤتمر العام تقرير صيغة التعيين ومدته. وقد قرر المؤتمر، موجب مقرره م ع ١٦/م ١١، أن يمدد تعيين المراجع العام للحسابات في جنوب أفريقيا مراجعا خارجيا لحسابات اليونيدو لمدة سنتين، اعتبارا من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨.

وفي المقرر م ع ١٨/م ٦، طلب المؤتمر إلى المدير العام أن يلتزم تقديم اقتراحات من الدول الأعضاء بشأن تعيين مراجع حسابات خارجي، وأن يقدم تلك الاقتراحات إلى اللجنة للنظر فيها. وسوف يقدم تقرير إلى اللجنة بشأن الاقتراحات المتلقاة.

وسوف تعرض على اللجنة الوثيقة التالية:

- ترشيحات بشأن تعيين مراجع حسابات خارجي. تقرير مقدم من المدير العام (PBC.23/6-IDB.33/6)

**البند ١١ - موعد انعقاد الدورة الرابعة والعشرين**

حُجزت المواجهات التالية لاجتماعات أجهزة اليونيدو المعنية بتقرير السياسات في عامي

: ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨

٢٥-٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٧  
مجلس التنمية الصناعية، الدورة الثالثة والثلاثون

٣-٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧  
مجلس التنمية الصناعية، الدورة الرابعة والثلاثون

١-٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ (موعد مؤقت)  
لجنة البرنامج والميزانية، الدورة الرابعة والعشرون

١-٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ (موعد مؤقت)  
مجلس التنمية الصناعية، الدورة الخامسة والثلاثون

**البند ١٢ - اعتماد التقرير**